تحليل الاسبوع

من المعروف ان مبدأ الحماية الدولية لحقوق الانسان مسألة نسبية بعد ما كيفت العديد من البلدان تشريعاتها القانونية باستيعاب ما ورد في الاعلان العالمي والعهد الدولي حول احترام وتطبيق تلك الحقوق ومن بينها اليمن التي قطعت شوطاً كبيراً في هذا المضمار.
ولذلك لم تعد حقوق الانسان بعد انتهاء الحرب الباردة قابلة للتسويق والاستثمار السياسي من قبل دول كبرى انتهكت بالفعل ميثاق الأمم المتحدة الذي تضمن حظرا للجوء للحرب واستخدام القوة واعتبر العدوان جريمة ضد السلم.

تحليل/مهيوب الكمالي

حقوق الانسان لا تسوق سياسياً:

اليمن تبنت تشريعات متقدمة في ميادين الحقوق والحريات

فإذا كان السلم هو الشرط الأول لاحترام حقوق الانسان، فإن الحرب هي انكار لهذه الحقوق حسبما ذكر ذلك المؤتمر الدولي لحقوق الانسان عام ١٩٦٨م.

ومن الواضح ان ما حدث في زمن فضائح ابو غريب واستمرار انتهاك حقوق الانسان في فلسطين حتى اليوم تشير الى اولئك الذين ينبغي ان تطالهم المحاكمات لارتكابهم افظع الجرائم بحق الانسانية وحياة الناس المجردين من السلاح.

شفافية اليمن ..وعالمية الحقوق

أكثر من ١٠٠ وثيقة عالمية لم تطبق حتى الآن .. لماذا ؟

واذا كانت اليمن قد تبنت تشريعات متقدمة ومتأصلة في توجهاتها في مجال حقوق الانسان فإن إطلاق عموميات تنتقص من رصيدها الايجابي في هذا المجال ليس معياراً يستشهد به لأن من يقف وراءها يفتقر للمصداقية.

لقد فندت بلادنا تلك العموميات وأعادت الاعتبار للرصيد اليمني في احترام حقوق الانسان كالحق في الحياة والحرية والكرامة والمساواة أمام القانون والاجتماع والحركة لان هذه الحقوق طبيعية وليست هبة من أحد فهي متأصلة في عقيدة الشعب اليمني وقيمه الاجتماعية والحضارية.

ان شفافية اليمن بدت واضحة في التعامل مع حقوق الانسان في اطارها النظري والعالمي والتي كشفت بأن اطلاق تلك العموميات ضد بلادنا باطلة تنافرت أهدافها مع ما احتوتها من تناقضات.

فاليمن أقرت العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ووقعتها على نحو مفصل للقانون الدولي العام المصدر الأول لحقوق الانسان في العالم.

إن حقوق الانسان يجب ان لا تكون كلمة حق يراد بها باطل بل يجب ان تحترم من قبل كافة الحكومات وتصان في كل الاوقات بلا استثناء .. ومن حق كل مواطن ان يكون على علم بمضمونها فهي حقوق لعامة الناس وليست للحكومات أو الساعين للمتاجرة بها .

ولان اليمن كحكومة قطعت شوطا لا بأس به في تقنين العلاقات بين السلطة وحقوق الناس وتمضي قدما في ارساء دولة النظام والقانون فإن الشعب اليمني وحده هو الذي يحكم ويقيس مدى احترام حكومته التي اختارها عبر صناديق الاقتراع لحقوقه سواء في التعلم والصحة والاتصال وحرية الرأي والتعبير وحق الانتماء السياسي والابداعي وغيرها.

الرؤية الغربية

هناك موقف نبيل في رؤية البلدان الاسكندنافية لتوسيع مفهوم حقوق الانسان ليشمل الجماعات والشعوب واعتبار إبادة البشر بسبب انتمائهم الديني أو العرقي جريمة ضد الانسانية ومخالفة صريحة لحقوق الأفراد والجماعات.. وغير أن التباينات ظلت في الرؤية الغربية لحقوق الانسان قائمة تجاه التمييز بين حقوق الأفراد المشروعة وأمن وسيادة الدول مما دفع فقهاء القانون العام يفتون بوضع قيود مقننة تؤكد بانه لا توجد حقوق مطلقة الا فيما ندر ومنها تحريم التعذيب.

وقد ظل دائما السؤال الذي يردده الناس في الغرب وحتى في البلدان النامية هو متى تطبق حقوق الانسان وترى النور بعدما فاقت عدد التشريعات بشأنها مائة وثيقة بين اعلانات وعهود ومواثيق تعالج تلك الحقوق ؟!

الرؤية الاسلامية

أما الرؤية الاسلامية لحقوق الانسان فإنها تنطلق من تثمين دور الفرد واحترامه وسلوكه وبالاعتقاد الذي يتأسس عليه الايمان وحماية النظام الاجتماعي، حيث أقر الاسلام للانسان المسلم فرائض وواجبات لا مجرد حقوق في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحرية التعبير.

طائفة متكاملة

ان حقوق الانسان في التشريع الدولي تم معالجتها كطائفة متكاملة في الاعلان العالمي والعهدين الدوليين وتم حصر بعضها في مجالات مثل حق تقرير المصير وحقوق المرأة والاطفال والاقليات واستئصال التمييز وغيرها على هيئة قطاعات منها الحق في المعلومات والتجمع والعمل والزواج وتكوين الاسرة والرعاية الاجتماعية واللجوء السياسي والاقتصادي.

النكسة الكبرى .. فلسطين

النكسة الكبرى للضمير العالمي تبقى في فلسطين !

ورغم ان الكثير من حقوق الانسان في المواثيق والعهود الدولية قد أقرت حق الشعوب في تقرير مصيرها الا أن ذلك لم يتحقق للشعب الفلسطيني والذي يتعرض اليوم لأبشع انواع جرائم الابادة بحق الانسانية.

فالشعب الفلسطيني يرزح تحت نير الاحتلال الصهيوني ولم يتم الاستجابة لمناداته ودعوات البلدان العربية لتوفير حماية له من بطش قوات الاحتلال التي مزقت أرض فلسطين الى كيانات وكانتونات ووضعت الحواجز في الجدران العازلة لتمنع المواطنين الفلسطينيين حتى من حق الحصول على عمل يؤمن لهم حياتهم وكرامتهم المكفولة في القوانين والتشريعات الدولية!؟